

## منشور عدد 85 / 2004

**الموضوع:** حول تطبيق الأحكام التشريعية المتعلقة بإحداث وحدات للطب الإنجابي بالمؤسسات الصحية العمومية والخاصة.

### **المرجع :**

- القانون عدد 93 لسنة 2001 المؤرخ في 7 أوت 2001 المتعلق بالطب الإنجابي ،
- الأمر عدد 73 لسنة 2002 المؤرخ في 14 جانفي 2002 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية للطب الإنجابي وطرق سيرها ،
- الأمر عدد 1027 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أفريل 2003 المتعلق بتحديد أنشطة الطب الإنجابي وأساليب ممارسته ،
- القرار المؤرخ في 27 مارس 2003 المتعلق بضبط نموذج مطلب الزوجين للإستفادة من خدمات الطب الإنجابي ،
- القرار المؤرخ في 16 جويلية 2003 المتعلق بسجل أعمال الطب الإنجابي.

طبقا لأحكام الأمر عدد 1027 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أفريل 2003 المتعلق بتحديد أنشطة الطب الإنجابي وأساليب ممارسته وخاصة الفصل 11 منه، يجب على المؤسسات الصحية العمومية والخاصة التي تقوم بأنشطة الطب الإنجابي في تاريخ نشر هذا الأمر الإمتثال لأحكامه في أجل لا يتجاوز السنة ابتداء من تاريخ نشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

لذا، يتعين على المؤسسات المعنية تسوية وضعيتها وموافاة الوزارة، في أجل شهر ابتداء من

بلوغها هذا المنشور، بالملف التالي:

- 1) مطلب للحصول على ترخيص لإحداث وحدة للطب الإنجابي مقدم من طرف مدير المؤسسة
- 2) التزام الطبيب المنتسب المكلف بتسيير وحدة الطب الإنجابي
- 3) نسخة من الشهادات العلمية وشهادة الكفاءة للبيولوجي
- 4) 3 نسخ من الأمثلة الهندسية للوحدة
- 5) قائمة التجهيزات المركزة
- 6) قائمة الأعوان المنتدبين بوحدة الطب الإنجابي مرفوقة بعقود عملهم وشهاداتهم العلمية.

واعتبارا لما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية فالمرغوب من السادة المديرين العامين للمؤسسات العمومية للصحة ومديري المؤسسات الصحية الخاصة المعنيين اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تنفيذ مقتضيات هذا المنشور.

## وزير الصحة العمومية

الإمضاء: الحبيب مبارك



## المرسل إليهم: السادة والسيدات

- مدير و الإدارة المركزية {
- المدير و الجهويون للصحة العمومية { للإعلام
- السيد رئيس الغرفة النقابية للمؤسسات الصحية الخاصة {
- المدير و ن العامون للمؤسسات العمومية للصحة { للتنفيذ
- مدير و المؤسسات الصحية الخاصة {